

وسائل الشيعة

- [239] محمد بن علي، عن يونس بن يعقوب قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن خروج النساء في العيدين والجمعة، فقال: لا، إلا امرأة مسنة. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1). أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (2). 137 - باب حكم عمل الواشمة والموتشمة (25530) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله (1)، عن محمد بن سنان، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): الواشمة والموتشمة والناجش والمنجوش ملعونون على لسان محمد (صلى الله عليه وآله). (25531) 2 - وقد تقدم في حديث وصل الشعر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لا بأس على المرأة بما تزينت به لزوجها. 138 - باب عدم كراهة التزويج في شوال (25532) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن هارون بن _____ (1) التهذيب 7: 485 / 1951. (2) تقدم في الأحاديث 1 و 2 و 4 و 5 و 6 و 14 و 16 و 24 من الباب 1 والحديث 1 من الباب 18 والباب 22 من أبواب الجمعة، والباب 28 من أبواب صلاة العيد، والحديث 6 من الباب 117 والحديث 1 من الباب 123، ويدل عليه عموماً في الباب 24 و 132 من هذه الأبواب. الباب 137 فيه حديثان (1) الكافي 5: 559 / 13. (1) في المصدر زيادة: عن أبيه. (2) تقدم في الحديث 2 من الباب 101 من هذه الأبواب. الباب 138 فيه 3 أحاديث (1) الكافي 5: 563 / 29. (*) _____